

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

إذ تشير إلى قرارها ١٥٨ (د-١٤)، المؤرخ في ٥ نيسان/أبريل ١٩٨٧، بشأن عقد الدورات الوزارية مرتة كل سنتين،

وإذ تشير أيضًا إلى قرارها ١٧٨ (د-١٦)، المؤرخ في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، بشأن توادرات دورات اللجنة الفنية، والذي تقرر فيه أن تُعقد دورة للجنة الفنية، في العام الذي لا تُعقد فيه دورة اللجنة الوزارية،

وافتنياعاً منها بجدوى توافق دورات اللجنة الفنية ودورات اللجنة الوزارية، وأنعقادها متلاحمقة في فترة زمنية واحدة، وبضرورة أن يكون عقد دورات اللجنة الوزارية في سنوات فردية انسجاماً مع دورات الميزانية في منظومة الأمم المتحدة ومع دورة رصد التقدم المحرز في برامج عمل المنظومة،

وإذ تضع في اعتبارها صلاحيات اللجنة الفنية، كما جاءت في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٤/١٩٨٢، المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليو ١٩٨٢، بشأن إنشاء لجنة دائمة للبرنامج للجنة الاقتصادية لغربي آسيا، وقراره ٨٠/١٩٨٤، المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليو ١٩٨٤، بشأن هيكل رسم السياسة العامة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا،

- ١ - تقرر أن يقترب انعقاد اجتماعات اللجنة الفنية، من الان فصاعداً، مع انعقاد دورات اللجنة الوزارية، وهو ما كان متبعاً في السابق، وإن تَعَدِّدَتْ اللجنة الفنية اجتماعاتها قُبْلَ الاجتماعات الوزارية؛
- ٢ - تقرر أيضًا أن تُعقد دورات اللجنة الوزارية، بدءاً من عام ١٩٩٥، في الأعوام الفردية، انسجاماً مع دورة الميزانية في منظومة الأمم المتحدة ومع دورة رصد التقدم المحرز في برامج عمل المنظومة؛

- ٣ - تؤكد طلبها إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة (٢) من منطوق القرار ١٥٨ (د-١٤)، إعداد تقرير مفصل عن نشاطات اللجنة وخططها وبرامجها ورفعه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في العام الذي لا تُعقد فيه دورة.

الجلسة العامة الخامسة

٣١ أيار/مايو ١٩٩٤

(١) اعتمدت اللجنة الفنية في دورتها الثامنة هذا القرار لعرضه على الدورة السابعة عشرة للجنة.